

## فجر الأحد 51-6341هـ (عبدالرحمن بن ناصر البراك)

عبدالرحمن البراك

يغفر ما دون ذلك لمن يشاء. ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيمًا لم ترِ إلى الذين يزكى من يشاء ولا يظلمون  
فتيلًا انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به اثما مبينا - 00:00:00

الحمد لله في هذه الآية دلالة هذا خطر الشرك بالله وانه اعظم الذنب وهو الشرك الاكبر وله ثلاث انه لا يغفر الا بالتوبة وانه يجب  
الخلود ناعما عليه وانه يحبط جميع الاعمال - 00:00:23

انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ولو اشروا ان الله لا يغفر ان يشرك به اختص الشرك جزاك الله خير اما قوله تعالى ان  
الله يغفر الذنب جميما - 00:01:18

المراد بها من تاب من تاب الله عليه من اي ذنب اما آية النساء فهي في حق غير التائب اما من تاب الله عليه ولو كان كافرا  
او مشركا - 00:01:46

وبهذا يظهر الجمع بين الآيتين. آية النساء في حق غير التائب. آية الزمر التائب ان الله يغفر الذنب جميما فدللت هذه الآية على  
اختصاص الشرك بنفي وعدم الغفران اما ما دون الشرك - 00:02:23

فانه تحت المشيئة ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وكل ما الشرك وما سوى الشرك فانه تحت مشيئة الله ان شاء الله غفر بعده وان شاء  
جاهزة بعده وهو الحكيم العليم - 00:02:51

نعم يا محمد باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم صلي  
وسلم قال الخراقي رحمه الله تعالى وليس على المأمور سجود سهو - 00:03:15

الآن يسهو امامه فيسجد معه يقول المؤلف ليس على المأمور المأمور سعى في صلاته ان شاء الله بعض الواجبات كما اذا نسي  
التشهد الاول لكن اذا صحي امامه ولو لم يسجد - 00:03:35

هي سجدة للامام اذا سجد لعموم الحديث فإذا سجد فاسجدوا واذا سجد فاسجدوا هل يعم سجود الركن السجود الركن وسجود  
السقف فإذا سجد فاسجدوا اما اذا سهى المأمور فلا يسجد لأن هذا يتربت عليه مخالفة. مخالفة للامام - 00:04:19

اما الماء وهي في حق غير مسبوق. اما المسبوق فانه يشمل قال العلماء يسجد لسهوه الذي اختص به ولسه مع امامه  
ولسه امامه لانه استقل وانفرد فحينئذ - 00:05:08

يعني لا اشكال في ان يسجد المسروقة من يقضي فسنه يسجد او كان قد سهم على الامام انه يسجد في اخر صلاته الامام في مثل  
الجزء الذي يكون بعد السلام فان المسبوق يسجد في اخر الصلاة - 00:05:41

نعم ما ادري والله خل نشوف ايه قل لي اه خلاص اذا مقحمة كلمة مقحمة قال ومن تكلم عامدا او ساهيا بطلت صلاته من  
تكلم هذا من مبطلات الصلاة الكلام - 00:06:11

من تكلم عامدا بطل التفت على صاحبه الى جنبه يقولون انتظري تكلم معه صوتكم نتكلم وعليكم السلام. يرد السلام بالخلاء يتكلم  
عاملنا نعم كويسة ان هذه الصلاة لا يصلح بها شيء من كلام الناس - 00:07:15

انما هو التسبيح والتکبير وقراءة القرآن اما قول المصنف او ساهيا فهذا فيه نظر بل اذا تكلم ساهيا او جاهلا فانه لا تبطل صلاته على  
الصحيح كما في قصة الرجل - 00:08:05

الذي تكلم معاوية ابن الحكم تكلم في صلاته علمه النبي صلى الله عليه وسلم قال لوين هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء. ولم يأمره بهذا

اعادة الصلاة او ساهيا الجملة. نعم - 00:08:27

قال ومن تكلم عامدا لا هذا لا اشكال فيه نعم او ساهيا. ايه. بطلت صلاته سبحان الله. نعم قال ان الامام خاصة ايش ان الامام خاصة. هم. فانه اذا تكلم بمصلحة الصلاة لم تبطل صلاته. والله اعلم - 00:09:03

يجب الا الامام اذا تكلم لمصلحة الصلاة اشتبه عليه والتبس وسبحه كم صلينا كم صليت؟ من التسبيحات تسبيح موقع انتظروا فان  
نسبيت الفاتحة اريد ان اتي برücke مثلا لمصلحة الصلاة - 00:09:30

اما الإماموم لو قال للامام ترك زدت ركعة فان هذا لا يعذر به ويقول وتبطل صلاته. هذا معنى كلام المؤلف يقول الا الامام نعم اعد نعم ان كان قائلاً متعمداً وهو يعلم الحراما اذا قاله جاهم - ٠٠:١٠:٢١

كما تقدمناه او سبحو بالامام فلم يفهم هذا محل ضمان اللي فيها شيء الان قال ان الامام خاصة فانه اذا تكلم لمصلحة الصلاة لم تبطل صلاته. نعم. والله اعلم. نعم - 00:10:57

الصلوة بالنجاسة وغير ذلك. لا لا خلاص اقرأ الشرح شرح نعم بسم الله الرحمن الرحيم. مسألة قال وليس على المأمور سجود سهو الا ان يسهو امامه فيسجد معه ان المأمور اذا سها دون امامه كان وجملته ان المأمور. ايه. اذا سهي - 00:11:27

اماًة. هو دون الایمان فلا سجود عليه. نعم. في قول عامة اهل العلم. نعم. وحكي عن مكحول انه قام عن قعود امامه فسجد ولنا ان  
00:12:04

معاوية بن الحكم تكلم خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلم يامره بالسجود. وروى الدارقطني في سننه عن ابن عمر - 00:12:04  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على من خلف الامام سهو فان سهى امامه فعليه وعلى من خلفه. ولان المأمور تابع للامام.

و حكمه و حكمه حكمه اذا سهي وكذلك اذا لم يسهي - 00:12:27

اجمع كل من حفظ عنه من أهل العلم على ذلك - **00:12:47**

ليرؤهم به فإذا سجدوا! ول الحديث ابن عمر - 00:13:09

وَقَالَ أَبْنَى سَرِّبٍ: وَاسْحَاجَةٌ يَقْضُى ثُمَّ يَسْجُدُ يَقْضُى ثُمَّ - 00:13:51

وقال مالك والوازعي والليث والشافعى في السجود قبل السلام كقولنا وفيما بعد؟ فيما بعد نعم في السجود قبل السلام. ايه كقولنا مع امامه نعم وفيمما بعد كقولها . ان: سبب: ١٠٤. ذلك عن: احمد. هذا هو - 00:14:20

كما الحملة وفيما بعدها كفها ابن سبب: كفها ابن سبب: نعم وعذ ذلك عن: احمد بنه ذكره ابو بكر في زاد المسافر. قوله كقولنا. اه كقولنا وفيما بعده. اه. وفيما لا شك انه في فرق بين السبيل قبل الاسلام لم ينفصل ذكره ابو بكر في زاد المسافر. قوله كقولنا. اه كقولنا وفيما بعده. اه.

لأنه فعل خارج من الصلاة فلم يتبع الإمام فيه كصلاة أخرى، ولنا قو

حاديٍث ابن عمر فان سهی امامه فعلیه وعلی من خلفه - 13:15:00

فيفيها. اذا ثبت هذا فلمتى قضى ففي اعادة السجدة رواية - 00:15:31

والثانية لا يلزمها السجود. لأن السجدة امامه قد كملت به الصلاة في حقه - 00:15:51

وحصل به الجبران فلم يحتج الى سجود ثانٍ. كالمأمور اذا سهى وحده. وللشافعي قوله كالروايتين فان نسبي الامام السجود سجد المسبوق في اخر صلاته. رواية واحدة لانه لم يوجد من الامام ما يكمل به صلاة المأمور - 00:16:13

واذا سهى المأمور فيما ينفرد فيه بالقضاء سجد رواية واحدة لانه قد صار منفردا فلم يتحمل عنه وهكذا لو سهى فسلم مع امامه. قام تم صلاته ثم يسجد بعد السلام كالمنفرد سواء - 00:16:34

فصل فاما غير المسبر اذا سهى امامه فلم بعده قوله فصل اذا قام المأمور لقضاء ما فاته لاداء موضوع الكلام بس. مسألة مسألة اه  
سم مسألة قال ومن تكلم عامدا او ساهيا بطلت صلاته. نعم. اما الكلام عمدا وهو ان يتكلم عالما انه في الصلاة مع علمه - 00:16:54  
تحريم ذلك لغير مصلحة الصلاة لغير مصلحته نعم. ولا لامر يوجب الكلام. فتبطل  
الصلاوة اجماعا قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على ان من تكلم في صلاته عامدا - 00:17:22  
وهو لا يريد اصلاح صلاته. لا يريد اصلاحه ان صلاته فاسدة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من  
كلام الناس ما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن؟ رواه مسلم. وعن زيد ابن ارقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم احدنا صاحبه وهو -  
00:17:46

والى جنبه حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسقوط متفق عليه ولمسلم ونهينا عن الكلام. وعن ابن مسعود قال كنا نسلم على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد - 00:18:12

عليينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا. فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلاة. فترد علينا؟ قال ان في  
الصلاوة متفق عليه ورواهما ابو داود ولفظه في حديث ابن مسعود فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال ان الله -  
00:18:26

يحدث من امره ما يشاء. وان الله قد احدث الا تكلموا في الصلاة. فاما الكلام غير ذلك وامل فاما الكلام غير ذلك في قسم خمسة  
اقسام. احدها ان يتكلم جاهلا بتحريم الكلام في الصلاة. قال القاضي في الجامع لا - 00:18:47

لا اعرف عن احمد نصا في ذلك. ويحتمل الا تبطل صلاته. لان ايش؟ ويحتمل لانه لا اعلم نصا. لا اعرف ان نصا في ذلك. نعم. ويحتمل  
الا تبطل صلاته لان الكلام كان مباحا في الصلاة. بدليل حديث ابن مسعود وزيد ابن ارقم. ولا - 00:19:07

يثبت حكم النسخ في حق من لم يعلمه. بدليل ان اهل قباء لم يثبت في حكمهم حكم نسخ القبلة قبل علمهم. فبنوا على صلاتهم بخلاف  
الناس فان الحكم قد ثبت في حقه. وبخلاف الاكل في الصوم جاهلا بتحريمه. فانه لم يكن مباحا. وقد دل على - 00:19:27  
صحة هذا حديث معاوية ابن الحكم السلمي قال بين انا اصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل من القوم فقلت يا  
يرحمك الله. ترى ما نقوى ابصارهم فقلت وافقنا وافقنا ابيك - 00:19:47

يا ابيه. اه نعم. امه. وافتراء ابيات. ها وافقنا ما شأنكم تنتظرون اليه؟ فجعلوا يضربون بآيديهم على افخاذهم. فلما رأيتهم  
يصمتونني لكن لكتني فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبابي هو وامي ما رأيت معلما قبله ولا بعده احسن تعليمها منه. فوالله  
ما كرهنا - 00:20:04

ولا ضربني ولا شتمني ثم قال ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:39

رواه مسلم فلم يأمره بالاعادة. فدل على صحتها وهذا مذهب الشافعي. وال الاولى ان يخرج هذا ان يخرج هذا عن الروايتين في كلام  
الناس بانه معذور مثله. القسم الثاني وال الاولى ان ان يخرج هذا على الروايتين في كلام الناس - 00:20:52  
لانه معذور مثله. نعم. القسم الثاني ان يتكلم ناسيها. وذلك نوعان احدهما ان ينسى انه في صلاة ففيه روایتان احدهما لا تبطل الصلاة  
وهو قول مالك والشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم في حديث بن يدين ولم يأمر معاوية بن الحكم بالإعانة - 00:21:16  
هذا اذا تكلم جاهلا وما عذر فيه بالجهل عذر فيه بالنسيان. والثانية تفسد صلاته وهو قول النخعي وحمد بن ابي سليمان واصحاب  
الرأي لعموم احاديث المنهى من الكلام. ولانه ليس من جنس ما هو مشروع في الصلاة - 00:21:38

فلم نسامح فيه بالنسيان كالعمل الكثير من غير جنس الصلاة. النوع الثاني ان يظن ان صلاته ان يظله ان يظن ان صلاته تمت سيتكلم  
فهذا ان كان لمن لم تبطل الصلاة. ان كان - 00:22:01

فهذا ان كان سلاما لم تبطل الصلاة النوع الثاني ان يظن ان صلاته تمت. كمل. نعم. فيتكلم فهذا فهد فهذا ان كان سلاما ان كان يا سلاما فهذا ان كان سلاما لم تبطل الصلاة. رواية واحدة - 00:22:19

لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فعلوه وبنوا على صلاتهم. ولان جنسه مشروع في الصلاة فاشبه الزيادة فيها من جنسها وان لم يكن سلاما فالمنصوص عن احمد في رواية جماعة من اصحابه انه اذا تكلم بشيء مما تكلم به - 00:22:50

او شيء من شأن الصلاة اثم كلام النبي صلى الله عليه وسلم ذل اليدين لم تفسد صلاته. وان تكلم بشيء من غير امر الصلاة كقوله يا غلام اسقني ماء فصلاته باطلة. وقال في رواية يوسف ابن موسى من تكلم ناسيا في صلاته. فظن ان - 00:23:10

ان صلاته قد تمت. ان كان كلامه فيما تتم به الصلاة بنى على صلاته كما كلام النبي صلى الله عليه وسلم ان اليدين. واذا قال يا غلام اسقني ماء او شبهه عادي. ومن ومن - 00:23:30

بعد ان سلم واتم صلاته الزبير وابناته عبد الله وعروة. وصوبه ابن عباس ولا نعلم عن غيرهم في عصرهم خلافة - 00:23:47

وفيه رواية ثانية ان الصلاة تفسد بكل حال. قال في رواية حرب ان من تكلم اليوم واجابه احد اعاد الصلاة. وهذه اختيار الفنان وقال على هذا استقرت الروايات عن ابي عبد الله بعد توقفه. وهذا مذهب اصحاب الرأي لعموم الاخبار في - 00:24:09

الكلام وفيه رواية ثالثة ان الصلاة لا تفسد بالكلام في تلك الحال بحال. وهو الصواب ان شاء الله لان الناس لما سلم النبي عليه الصلاة والسلام ما عندنا دليل على انه ما يتكلم احد وقد خرج شرعا للناس - 00:24:29

امر وتتكلم اذا سلموا يظن ان صلاتهم تمت او انه شاركين يعني مشتبه عليهم الامر ما تكلموا هم يعتقدون انهم في الصلاة الظاهرة هو الرواية الثالثة وهو الاشبه الواحد بعد ما سلم الامام يظنون ان الصلاة تمت - 00:24:49

تكلم مع الذي بجواره في امر من الامور نعم وفي رواية ثالثة وفي رواية ثالثة ان الصلاة لا تفسد بالكلام في تلك الحال في تلك الحالة مطلقة يعني في تلك الحال بيحان. بيحان. تمام - 00:25:26

سواء كانت من شأن الصلاة او لم يكن. نعم. اماما كان او مأموما. جميل. وهذا مذهب ومالك والشافعي انه نوع من النسيان فاشبه المتكلم جاهلا ولذلك تكلم النبي رحم الله او اجهادات - 00:25:51

تاویلات وشبهات تعلم لهم كل هذا هو ما فيها ابیها تفصیل الناس تكلموا هذا وكذا وكذا وخرج شرع للناس الذين خرجن من المسجد يعني كانوا في امورهم نعم. ولذلك تكلم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وبنوا على صلاتهم. وتخرج فيه رواية رابعة. ان شاء الله - 00:26:15

وهو ان المتكلم ان كان اماما تكلم لمصلحة الصلاة لم تفسد صلاته. وان تكلم غيره فسدت صلاته. ويأتي الكلام على الفرق بين انهما فيما بعد ان شاء الله تعالى القسم الثالث من الرواية الثالثة هي - 00:26:52

القسم الثالث القسم الثالث ان يتكلم مغلوبا على الكلام وهو ثلاثة انواع احدها ان تخرج الحروف من فيه بغير اختياره مثل ان ان يتثنّع في يقولها او يتنفس في يقولها او - 00:27:09

او او يسأل ينطق فينطق في السلعة بحرفين وما اشبه هذا او يغبط في القراءة تعدل الى كلمة من غير القرآن. او يجيئه البكاء فيبكي ولا يقدر على ردء. فهذا لا تفسد صلاته - 00:27:29

نص عليه احمد في الرجل في الرجل يقوم في الصلاة فيجيئه البكاء فيبكي فقال اذا كان لا يقدر على ردء لا تفسد صلاته وقال قد كان عمر يبكي حتى يسمع له نشيج ف قال مهني صليت الى جنب احمد فتثنّع خمس مرات فسمعت للثنا وبه - 00:27:52

هاها وهذا لان الكلام هنا وسمعتها هنا وهذا لان الكلام هنا لا يناسب اليه ولا يتعلق به حكم ولا يتعلق به حكم من احكام الكلام وقال القاضي في ولا يقال تكلم - 00:28:13

يقولون تكلم وقال القاضي فيمن تثنّع اه تفسد صلاته وهذا محمول على من فعل ذلك غير مغلوب عليه. لما ذكرنا من فعل احمد به من فعل احمد خلافة. النوع الثاني ان ينام - 00:28:37

ان ان بنام فيتكلم بنام اه نعم فقط توقف احمد عن الجواب فيه وينبغي الا تبطل صلاته. لأن القلم مرفوع عنه ولا حكم لكلامه. فإنه  
لان القلم مرفوع عنه - 00:28:59

ولا حكم لكلامه فإنه لو طلق او اقر او اعتق لم يلزم حكم ذلك النوع الثالث ممكناً يعني انه ينبع لا لا ما هو عبد العزيز هذا النوم  
يفطر هذا فيه تفصيل طويل - 00:29:22

خلافات وكلام يعمل على نوم نوم لا يبطل الموضوع لا ينقض الموضوع. نعم والقلم عندك مين اللي قال لك ان هاي المقيد؟ مرفوع عنه  
القلم معناه انه مستغرق او ما هو مستغرق - 00:29:56

نعم النوع الثالث ان يكره على الكلام فيحتمل ان يخرج على كلام الناس. لأن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بينهما في العفو في  
قوله صلى الله عليه وسلم عفي لامتي عن الخطأ والنسيان وما عليه. فقال القاضي هذا أولى بالعفو وصح الصلاة - 00:30:21

وصح الصلاة لأن العفو غير منسوب إليه. ولهذا لو اكره على اتلاف مال لم يضمه ولو اتلفه ناس ينضمونه. ضمناً. والصحيح ان شاء  
الله ان هذا تفسد صلاته لانه اتي بما يفسد الصلاة عمداً فاشبه ما لو اكره على صلاة الفجر اربعاء او على ان يركع - 00:30:42

في كل ركعة ركوعين ولا يصح قياسه على الناس لوجهين احدهما ان الناس يكفر ولا يمكن التحرز منه. ان النسيان يكفر ولا يمكن  
التحرز منه. بخلاف الامر الثاني انه لو نسي فزاد في - 00:31:02

او نسي من كل ركعة سجدة لم تفسد صلاته. ولم يثبت مثل هذا في الامر الرابع ان يتكلم بكلام واجب. مثل وان يخشى على  
صبي او ضرير من الواقع - 00:31:21

اولاً ان المكره كذلك هذا الكلام يعني تسلط عليه عدو قال تكلم ولا فعلت وفعلت وقتلت تكلم مكرها وكلامه لا حكم له. فالاظهر هو  
القول بأنه لا تفطر صلاتك. لانه مكره - 00:31:39

والجاهل قد يكون اولى. نعم. القسم الرابع ان يتكلم بكلام واجب. مثل ان يخشى على صبي او غيره من وقوعه في هلة او يرى  
ضحية ونحوها تقصد غالباً او نائماً او يرى ناراً يخاف ان تشتعل في شيء ونحو هذا ولا يمكن التنبيه بالتسبيح - 00:32:33

فقال أصحابنا تبطل الصلاة بهذا وهو قول بعض أصحاب الشافعية لما ذكرنا في كلام المكره ويحتمل الا تبطل الصلاة به وهو ظاهر  
قول احمد رحمه الله فإنه قال في قصة ذي اليدين انما كلم القوم النبي صلى الله عليه وسلم حين كلمهم - 00:33:05

لأنه كان عليهم ان يجيبوه لعل صفاتهم بوجوب الاجابة عليهم. وهذا متتحقق هنا وهذا ظاهر مذهب الشافعية. والصحيح عند  
اصحابه ان الصلاة لا تبطل بالكلام في جميع هذه الاقسام - 00:33:26

ووجه صحة الصلاة وهذا ظاهر مذهب الشافعية. اي. والصحيح عند اصحابه عند اصحابه اه اي نعم. اصحاب الشافعية. هم. هم. ان  
الصلاه لا تبطلوا بالكلام في جميع هذه الاقسام. نعم - 00:33:43

ووجه صحة الصلاة هنا انه تكلم بكلام واجب عليه. اشبه كلام المجبوب للنبي صلى الله عليه وسلم القسم الخامس ان يتكلم لاصلاح  
الصلاه. ونذكره فيما بعد ان شاء الله تعالى. فصل وكل كلام - 00:34:00

حكتنا بأنه لا يفسد الصلاة فاما هو في اليسير منه. فان كثراً وقال افسد الصلاة وهذا من صفات الشافعية وقال القاضي في المجرد كلام  
الناس اذا طال يعيده. رواية واحدة وقال في الجامع لا فرق بين القليل والكثير في ظاهر كلام احمد. لأن ما عفي عنه بالنسيان -  
00:34:21

استوى قبينه وكثيره كالاكل في الصيام. وهذا قول بعض الشافعية. ولنا ان دلالة احاديث المنع من الكلام عامة ترك في اليiser بما ورد  
فيه من الاخبار ستبقى فيما عدا على مقتضى العموم. ولا يصح قياس الكثير على اليiser. لأن اليiser لا يمكن التحرز منه. وقد عفي -  
00:34:42

اذا ظن ان صلاته قد تمت او انه يظن انه ليس في صلاة لا فرق بين القليل والكثير نعم وقد عفي عنه في العمل من غير جنس  
الصلاه بخلاف الكثير - 00:35:06

مسألة قال ان الامام خاصة فإنه اذا تكلم الى هنا يا اخي. سـمـ من هو يأتي فيها تفصيل لكن الشأن في بـسـ مثال يعني

نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:35:33](#)

وعلى الله وصحبه اجمعين قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام في تتمة كتاب الجنائز وعن جابر رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه - [00:37:06](#)

رواه مسلم الحمد لله يقول صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه يشمل نوع الكفاءة اللي تكون مثلاً ابيض يكون  
نظيف او او غسيل يكون نظيف يكون - [00:37:25](#)

وعافي هذا هو احسانك فيه يا كفن احدكم خاباً يحسن كيناً جبل نظيف وفي قصور نعم عنه رضي الله عنه قال كان النبي صلى  
الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول لهم اكثراً اخذاً للقرآن فيقدمه في اللحد - [00:38:04](#)

ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم رواه البخاري الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد يعني الكدر  
عليه وليس عندهم من ما يكفي يعني لكل واحد فكان يجمع - [00:38:50](#)

بين الرجلين بالثوب الواحد ثم يقول لهم اكثراً اخذاً للقرآن فيقدمه في اللحد يكون هو الامامي هو الذي من جهة القبلة فاذا حصل  
شح في الاكفان لا يكفين يعني الرجالان - [00:39:13](#)

مثلاً في ثوب واحد نفافة يلفان بها فاتقوا الله ما استطعتم نعم ولم يغسلوا هذا هو الدليل على يعني تفسير الشهيد ولن يغسلوا ولن  
يصلى عليه اخذ العلماء من هذا ان الشهيد شهيد المعركة - [00:39:43](#)

لا يصلى عليه لا يغسل ولا يصلى عليه في في ثيابهم ودمائهم نعم او كما قال عليه نعم احسن الله اليكم الان في الحروب يعني  
يدفون جماعة يحفر حفرة كبيرة فيلقى فيها الجثث - [00:40:14](#)

هذا من سوء التصرف الى ثلاثة نعم اقول في بعض الروايات يجمع بين الرجلين والثلاثة اذا كان اضطراب فالاضطرار له احكامه  
وهل اه هذا الذي تصف انهم لا يكفون ايضاً - [00:40:35](#)

اليس كذلك؟ لا لا يكفونه. ها؟ لا ما يكفون. خلاص. اذا اذا يعاملوك انهم كأنهم حيوانات هذي اللي يسمونها المقابر الجماعية.  
الجماعية اعوذ بالله وما يفعله المجرمون والظالمون والاعداء. اما المجاهدون فلا يفعلون هذا - [00:41:24](#)

المجاهدون يكفون حمزة اذا اولئك بتصرفهم وليس ذلك غريباً على الكفرة والجهلة نعم ياخذون حكم الشهداء الله اعلم مقتولون  
ظلموا ان شاء الله شهداء الشهداء بنياتهم لا لا لا نعم - [00:41:56](#)

آآ هل يغسل يغسل ويصلى عليه؟ يغسل ويصلى عليه؟ نعم. احسن الله اليكم وعن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله  
وسلم يقول لا تغالوا في الكفن نسخة الشيخ بن باز وش عندك؟ لا تغالوا لا لا الله الا الله هكذا لا تغافلوا لما بتروحوا تتبعك؟  
في نسخة الشيخ بن باز رحمه الله لا تغافلوا بضم اللام لا ترى لا تغالوا لا لا الله الا الله هكذا لا تغافلوا لما بتروحوا تتبعك؟  
مفتوح الناء. مفتوح الناء والغين - [00:43:04](#)

ال المناسب لا تغادر لا تغالب بضم الناء لا تغافلوا من من الغلو وش في الثروة من الغلو ولا من الغلاء من من المغالاة؟ وفيه  
دلالة على المنع من المغالاة في الكفن. وهي زيادة الثمن - [00:43:58](#)

من الغذاء. نعم لا تغافلوا جميعها جميع النسخ الموجودة ما عدا نسخة البسام قال لا تغالوا النسخ الباقيه لا تغالوا بضم الله  
ال المناسب لا تغالوا اذا كان من المغالاة يعني بالثمن - [00:45:54](#)

من المغالاة من الغلاء نعم احسن الله اليكم وعن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تغال في الكفن  
انه يسلب سريعاً رواه ابو داود - [00:46:44](#)

يعني اقصد هذا الحديث يعني لا تبالغوا في اختيار الكفن لا تبالغ في يعني في ثمن الكفن شراء فانه الى ان يسلب ويكتب  
ويذهب الذي يتمتع به ويترzin به - [00:47:03](#)

لا فانه يسلب سريعاً الله المستعان الواجب التوسط. لا يعني الجمع بين هذا الحديث والحديث الذي قبله اذا كفن احدكم اخاه  
فليحسن تبنيه. وهذا الحديث لا تغالوا ينتج منها التوسط - [00:47:38](#)

يعني تتهاون بکفن رديء ولا تبالغ وخير الامور او سطها في كل شيء. نعم احسن الله اليكم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لو مت قبل فغسلتك. الحديث رواه احمد وابن ماجه - [00:48:15](#)

وصححه ابن حبان سبحان الله المؤلف غفر الله له مثل هذا الحديث كان ينبغي ان يكون ان يتقدم الكفن لا ان يتقدم قبل يعني ما احاديث التفسيل حديث الرجل الذي وقف فقطع الراحلة حديث ام عطية في تفسير ابنة النبي عليه الصلاة والسلام - [00:48:41](#) بسم الله الرحمن الرحيم. والتوصيل والتوصيل قبل الكفن في ترتيب اه الواقعى والعملى. صح كان المناسب ان ان يقدم هذا الحديث لانه متعلق بتفسير الميت يكون قبل التكfir انا احد - [00:49:15](#)

عندك في تعرض لهذا ما اذكر نام بعده يقول على جواز ان يفسل الرجل زوجته اذا ماتت وكذا تفسله وجاهد عن الصحابة رضوان الله عليهم اثار يعني السيدة فاطمة وان - [00:49:41](#)

اسماء بتتعمل ازاي؟ ارسلت ابا بكر المقصود ان لكل من الزوجين ان يفسل صاحبه. نعم اسماء بنت عميس رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها او صرت ان يفسلها علي رضي الله عنه رواه الدارقطني - [00:50:08](#) طيب وان فعلت هذا مع زوجها نعم وعن بريدة رضي الله عنه في قصة الغامدية التي امر النبي صلى الله عليه وسلم بترجمتها في الزنا قال ثم امر بها وصلی عليها ودفنت رواه مسلم - [00:50:30](#)

هذا من احاديث الصلاة على الميت ففيه الدالة على على جواز بل مشروعية الوجوب الصلاة على المحدود المحدود قصاصا او المقتول بحد من هذا تحجز لنا فانه يصلى عليه لهذا - [00:50:53](#)

الصحابة عمر كيف تصلي عليها وقد؟ وقال انها قد تابت توبة لو قسمت على كذا وكذا من اهل المدينة لوزعت. الله اكبر ولا يدل هذا على اختصاصها لكن هذا بيان عندها اولى بان يصلى عليها بحكم من الدعاء والاكرام - [00:51:23](#)

بها نعم احسن الله اليكم الامام يصلى عليه نعم اقول للامام او يترك سجرا المحدود لا الله الا الله لا الله والحديث الثاني وعن جابر بن سمرة رضي الله عنهم قال اوتى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصلى عليه لا لا - [00:51:47](#)

اهلا وسهلا المحدود يظهر انه صلي عليه لان الحدود كفارة حدود كفارة زاني اما هذا الحديث الذي حدث جابر ففي ان رجل قتل مظهره نعم هذا هل قتل نفسه ارتكب جريمة - [00:52:23](#)

اليس عالم ليس هذا من نوع من ارتكب حدا واقيم عليه ومات به واما هذا نسأل الله العافية قتل نفسه ارتكب ذنبها لم يفعل ما يكفره ولا يستطيع ان يكفره - [00:52:55](#)

لكنه تحت بمشيئة الله لكنه تحت مشيئة الله لأن هناك بالمعصية. مات بالمعصية في المعصية لمات بها هذا من اعظم الجرائم نعوذ بالله تعالى على التوبة لانه مات بمعصيته اعوذ بالله - [00:53:18](#)

نعم في المحدود هل يفرق بين من اتى بنفسه ويصلى عليه كالغامدية وما عز او يفرق بينهما من ناحية الفضل بس اما من ناحية الصلاة كل من يصلى عليه من الامام احسن الله اليكم - [00:53:47](#)

محدود وعن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة وعن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة المرأة التي كانت تقم المسجد وسائل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلوني على قبرها فدلوه - [00:54:05](#)

صلى عليها متفق عليه وزاد مسلم ثم قال ان هذه القبور مملوقة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلة عليهم. احسن الله اليكم بعد تفضل يا الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وبعد. قال رحمه الله - [00:54:24](#)

ما الفارق بين الشياب المباحة من المحرمة واذا كان محربا فهل تصح به الصلاة ام لا الجواب الاصل في الشياب واللباس الاباحة قال الله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطبيات من الرزق - [00:54:54](#)

فانكر على من حرم اللباس فانكر على من حرم اللباس والمطاعم والمشارب التي اخرجها لعباده نعمة منه ورحمة فدل على ان اصلها الاباحة حتى يأتي من الشرع ما يدل على التحرير - [00:55:15](#)

ودخل في هذا الاصل جميع ما تتخذ منه الاكسسية من اي نوع كان فهو مباح ولم يحرم الشارع من صوف ومن قطن ومن هذه المواد

الجديدة المستخرجة مثلا من البترول - 00:55:32

كلها تشملها حكم الاباحة الاصل فيها ان يبقى هناك. احسن عليكم. ولم يحرم الشارع الا اشياء مخصوصة ترجع الى دفع الضرر وحفظ العباد في دينه ومعاشرهم والمحرم من اللباس اما لمكسيه الخبيث كالمحضوب ونحوه - 00:55:56

فهذا تحريم عالم للذكور والإناث الاشتراك الجميع في المعنى الذي حرمه لاجله واما الظلم يحرم على الغاصب وغير الغاصب يعني الثوب المخصوص لا تجوز الصلاة فيه ويحرم استعماله على الغاصب - 00:56:21

وعلى غير الغاصب الذي علم انه مخصوص نعم وان محظوظ لهيئته المشتملة على مفسدة فكذلك هذا محظوظ على على الصنفين فيدخل فيه اللباس الذي يحصل فيه التشبيه الخاص بالكافار وتشبيه الرجال بلباس النساء الخاص بهن - 00:56:54

وكذلك تشبيه النساء بلباس الرجال الخاص بهم فهذا النوع الحكم فيه يدور مع علته فما فمته وجد الشبه المحظوظ فالحكم بقاء المحظوظ ومتى زال زال ومن هذا النوع اللباس الذي فيه صور الحيوانات - 00:57:21

ولباس الفخر والخيال فهو محظوظ على الرجال والنساء ومن اللباس ما يكون محظوظا على الرجال محللا للنساء وذلك كالذهب والفضة واكسية الحرير الخالصة او التي غالبا حرير او فيها اكثر من اربع اصابع - 00:57:44

اصابع من من الحرير ويستثنى من هذا ويستثنى من هذا للرجل ما دون اربع اصابع من الحرير او اربع فقط واستعماله في الحرب او لمرض من حكة ونحوها وكذلك كسوة الكعبة والمصحف بالحرير - 00:58:06

كل هذا جائز واما تحريم الاكسية النجسة كجلود السبع هذا من باب وجوب تجنب الخبائث كلها في كل شيء واما صحة الصلاة وعدمها في الثوب المحظوظ بستر العورة فانها لا تصح به الصلاة فرضا ولا نفلا الا معذورا بجهل او نسيان - 00:58:30

اما صحة الصلاة وعدمها في الثوب المحظوظ بستر العورة فانها لا تصح به الصلاة فرضا ولا نفلا منعه او تحريم من اجل اليوم يتعلق بستر العورة. نعم فانها لا تصح به الصلاة فرضا ولا نفلا الا معذورا بجهل او نسيان. نعم. وكذلك المضطر - 00:58:55

فان كل معذور اذا فعل محظوظا في العبادة فعبادته غير فاسدة. كما انه غير اثم سؤال ما هي الصور التي تصح الصلاة فيها لغير الكعبة الجواب الاصل ان استقبال القبلة شرط لصحة الصلاة. وان من وان من ترك الاستقبال فصلاته باطلة - 00:59:30

لكن يستثنى من هذا صور منها المربوط والمصلوب لغير القبلة وفي شدة القتال وهذا يرجع لعدم القدرة على الاستقبال وكل من عجز عن شرط من شروط الصلاة او ركن من اركانها سقط عنه - 00:59:56

ومنها المتنفل على الراحلة في السفر يتوجه جهة سيره ولا يلزمها الاستقبال في شيء من صلاته على الصحيح وعلى المذهب يلزم افتتاح الصلاة الى القبلة اذا تمك من ذلك وكذلك الماشي ويلزمها الركوع والسجود اليها على المذهب - 01:00:13

ومنها من اشتبهت عليه القبلة في السفر واجتهد ثم تبين له بعد الفراغ انه لغير القبلة فلا اعادة عليه وعلى المسألتين قوله تعالى والله المشرق والمغارب فainما تولوا فنم وجه الله - 01:00:34

فسر بكل منها وال الصحيح ان نعم سلام عليكم وال الصحيح ان الاية تعم ذلك والمخطئ كذلك القبلة واجتهد فتبين خطأ نعم وال الصحيح ان الاية تعم ذلك وما هو اعم منه وما يسقط وجوب استقبال القبلة - 01:00:52

اذا ركب السفينة وهو لا يتمكن من الاستقبال لم يلزمها وان تمك لزمه في الفرض دون النفل فلا يلزمها ان يدور بدورانها. والله اعلم نعم اليكم يقول السائل هل يجوز التسمية بالقاهر؟ هل يجوز؟ اه هل يجوز التسمية - 01:01:27

في القاهر لا الله يظهر انه اسم قبيح لا يليق بالمخلوق يقول وانا فوقهم قاهرون هذا اسم قبيح اذا ان المخلوق متكبر اسماء قبيحة من شأنه تواضع من شأنه - 01:02:05

يعني التواضع وعدم العلو والتسلط فيه في استعلاء تلك الدار الاخرة يجعلها للذين لا يريدونك لا يريدون في الارض فسادا انما تلك الدار الاخرة يجعلها للذين لا يريدون علوها في الارض ولا فسادا علوها في الارض ولا فسادا. نعم - 01:03:38

على اسم من اسماء الله. نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل ما يفعل اليكم جائز في العزاء من احضار الانوار والكراسي؟ لا هذا على لا يصلح هذا من نوع - 01:04:18

يشبه انه من النهاية كما جاء في حديث جرير اجتماع الى اهل الميت وصنع الطعام كان يتحول المكان الى كأنه مظهر فرح لا يليق  
ليس هذا مظهر عزاء هذا مظهر - 01:04:43

مظهر مناسبة على الكراسي ولا شيء يكتفى بما تيسر من المجلس سلم ومشى اذا اعدت كراسى معناها يمكن الفارغين انهم يجلسون  
يتحدثون واذا كان من من نوع بعض الناس يجلسون - 01:05:09

يتمتعون بما يقدم لهم من طعام وشراب. نعم هنالك يسأل يقول عن الجلوس اه الجلوس الى العشاء ايش ؟ الجلوس الى العشاء  
الجلوس الى العشاء. العشاء. ايه المقصود انه ما ينبغي التطويل الا سلام تعزية - 01:05:37

يوسع المكان لمن يأتي بعد وبعض اهل العلم ما يرى الاجتماع اصلاً ويرى عدم استقبال المعزين لكن الامر في هذا واسع. لكن مع  
الاقتصاد معايير الاقتصاد ليسوا مدعوبين حتى تقدم لهم - 01:06:07

يعني طعام وشراب انا يعني ارى الى تقدم لهم ولا شيء لا تقدم للمسلمين ولا شيء يعزي ويمشي اذا كان من من الخاصة وصادف شيء  
يمكن غير مقصود اذا كان من خاصتهم - 01:06:31

اما اذا كان من سائر الناس فلا ينبغي يمشي امش نعم احسن الله اليكم يقول السائل ارض لها خمس خمسة واربعين سنة  
يقول ارض لها خمسة واربعين سنة. خمس واربعين. كان ينتظر رفع الاسعار لبيع - 01:07:06

والى الان لم يبيعها كان ينتظر رفع الاسعار. ايه لبيعها. هم. والى الان لم تباع الاربعين سنة ينتظر الاسعار لا هذا غلط هذا غلط  
في التجارة في طريق في التجارة - 01:07:33

يعني لكن نصيب الله المستعان ثم هذه ان كان اذا كان يذكر في كل هذه السنين يقومها كل سنة ويذكرها بالامر ماشية الحمد لله اسأل  
هل عليها زكاة او لا - 01:07:57

الله المستعان ما دام انها معدة للبيع هاي. هذى معدة للبيع ما اعدها سكن ولا اعد لبناء مشروع عليها يستمره كعقار يؤجره مثلا  
الفتوى على ان عليه الزكاة في كل هذه السنين - 01:08:26

في كل هذه ركام يعني خمسة واربعين سنة بقيمتها في وقتها. يمكن السنوات الاولى ما تسوى شي مثلا ولا ندرى عنها الان السؤال  
مبهم والارض مبهم القاعدة ان عليه ان يذكرها - 01:08:50

هذا غلط العجيب سبحان الله العظيم بعض التصرفات خطأ في الناحية الشرعية ومن الناحية التجارية احسن الله احسن الله اليكم  
يقول السائل رجل قال لزوجته ان انت علي حرام وبعد ايام جامعها فماذا عليه - 01:09:15

لا الله الا لا حول ولا قوة عليه التوبة من هذا تحريم فان هذا يعني على اقرب الاوقات او ان القول المعروف المشهور انه ظهار انه ظهار  
وعليه صيام شهرين متتابعين - 01:10:03

نعم اذا كان يريد التحرير انت علي حرام هذى فيها مذاهب كثيرة للعلماء وللسلاف انت علي الحرام في المذاهب متعددة قوله  
انت علي امي نعم نعم اليكم صاحب سؤال الارض يعقب يقول الان الارض سعرها خمسة وثلاثين الف. كيف الزكاة - 01:10:39

سعرها خمسة وثلاثين الف هذا يا بابا لا الله الا الله لا حول ولا خمسة واربعين سنة والقيمة الان خمسة وثلاثين الف لا حول يحتاج  
الى حسابات الى او دقيقة - 01:11:47

والمقام لا يتيسر له. يعني تأتي مناسبة اخرى او تسأل من يكون قريبا منك نعم من داخل سؤال داخلي والله ما ادرى هذا من  
الشبكة يعني. من الشبكة ما تدرى. ما غير غير مبين. ما يبين؟ لا. ومن الداخل والخرج لا، غير مبين - 01:12:42

الله اعلم ان كان في بلد اخرى بسؤال اهنى اهل البلد واهل يعني علماء من حوله فلعلهم يكون اعلم بحالهم وبواقعهم. نعم احسن الله  
اليكم يقول السائل او يقول لان المسألة فيها راية - 01:13:13

لمن يفرق بين المدير والمتربي وهذا متربي يعني بعض اهل العلم لا يرى عليه زكاة لذلك تسأل من يكون حولكم من اهل مذهبك  
نعم احسن الله اليكم يقول السائل كيف نصل الرحمة مع ان الطرف الآخر يرفض صلة الرحمة؟ هل من الكراهة الذهاب اليهم وزيارتكم؟

لا لا اذا كان يرفض - 01:13:41

تأتي تزوره فيغلق الباب او يكون يعني كارها لمجيئ الحمد لله بما تستطيع بالاحسان اليه بالدعاء له بالمال اذا كان فقيرا بالنفقة عليه نعم احسن الله اليكم يقول السائل حديث لا يسأل بوجه الله الا الجنة - 01:14:20

قال البعض يقول كيف يبني حكما عقديا في كتاب التوحيد على حديث ضعيف؟ فما الجواب عن ذلك لا اله الا الله وحده لا شريك له ليس كل حديث ضعيف لا يعمل به من الاحاديث ما يعمل به - 01:14:59

وقد يكون ضعيفا في رأي بعض اهل الحديث واحد وحسنا في رأي اخر فانت انما يعني علمت او وقفت او اشكل عليك يعني كلام من تكلم في هذا الحديث - 01:15:29

ومعناه في الحقيقة له دلالة دلالة وجه الله من صفاته العظيمة الرسول عليه الصلاة والسلام لما نزل عليها قوله قل هو القادر على ان يبعد عليكم عذابا من فوقكم. قال صلى الله اعوذ بوجه الله - 01:15:55

او من تحت ارجلكم قال اعوذ بالله او يلمسكم شيئا قال هذا اهون والجنة اعلى المطالب يناسب ان تتولى اليها ما هو من اعظم صفات الله اما ان تقول اسئلتك - 01:16:22

اسأل بوجه الله واسألك بوجهك يا الله ان ترزقني سيارة جديدة توسلت الى مطلب ادنى صفة عليا يعني اقول هذا من جهة المعنى انه له دلالة يعني عظيمة هذا من جهة دلالته دلالة المتن - 01:16:54

نعم سجلنا لاخ هذا انه ان ضعفه بعضهم ما يدل على انه يستدل به ولا يذكر احاديث ضعيفة كثيرة فيها اختلاف بين المحدثين نعم احسن الله اليكم يقول السائل - 01:17:30

فليشهد لجميع الصحابة رضي الله عنهم باعيانهم بأنهم في الجنة لكون الله قد رضي عنهم ورضوا عنه فيقول نشهد لهم بالجنة نعم خصوصا اهل بيعة الرضوان كانوا الفا واربع مئة - 01:17:58

لا يلتج النار احد بابع تحت الشجرة. نعم وكذلك يقول اه ويقول ولا هل يتعارض هل يتعارض اذا شهدنا لهم مع اصل معتقد اهل السنة والجماعة انه لا يشهد لأحد بجنة ولا نار الا من شهد الا من شهد الله ورسوله - 01:18:17

الا هو انت تقول ان الله رضي عنهم. نعم. لقد رضي الله عن المؤمنين نعم الذين رضي الله عنهم قد شهد شهد الله لهم وشهد لهم الرسول بقوله نعم احسن الله اليكم النار احد بابع تحت الشجرة - 01:18:43

كذلك اهل بدر هؤلاء كلهم نعم احسن الله اليكم يقول السائل كلمة لا حول ولا قوة الا بالله متى تقال؟ وما معناها؟ ايش يقول؟ كلمة لا حول ولا قوة الا بالله - 01:19:03

لا حول ولا قوة الا بالله كلمة عظيمة قال فيها النبي عليه الصلاة والسلام لابي موسى اخبرك بكل من كنوز الجنة او كما قال عليه لا حول ولا قوة الا بالله - 01:19:22

ومعناها التبرير من حول والقوة الا بالله وهي تتضمن الاستعانة بالله والتوكيل على الله يعني انا يا الله اقر بانه لا حول لاحد ده تحول من حال الى حال. ولا قوة لاحد على امر فعل او ترك الا بالله - 01:19:45

تتضمن الاقرار بتوحيد الربوبية ولهذه الشيء يعني لمجيب المؤذن اذا قال حي على الصلاة ان يقول المجيب لا حول ولا قوة الا بالله يعني فانه بهذا يستعين بالله على اجابة - 01:20:15

بالدعوة الى الصلاة. لا حول ولا قوة الا بالله وليس كما يفعل الناس ويقولون يجعلونها بمنزلة الاسترجاع الى وقعت عليه مصيبة او سمع باامر مكروه قال لا حول ولا قوة الا بالله - 01:20:40

فهي كلمة استعانة. استعانة وتوكل متبريري من حول والقوة يعني المخلوق ينبغي الا يعتمد على حوله ولا قوته ولا عقله ولا ذكائه بل عليه ان يستشعر انه لا حول له ولا قوة على امر الا بربه الذي يعنيه وييسر اموره ويهيئ له - 01:21:02

مطالينا لا حول ولا قوة في حالة ايش؟ عالم النسيان ايش هو؟ في حالة في حالة النسيان النسيان. نعم. لا حول ولا قوة الا بالله لا عادي عادي يتخدونه بدون - 01:21:30

ليس هذا محلها احسن الله اليكم. يقول السائل هل يصح قياس امامه الفاسق؟ قياس ايه؟ قياس امامه الفاسق. على امامه الكافر

امامة الفاسق ايه على على امامۃ الكافر هلا والله - [01:21:56](#)

سبحان الله وبحمده سبحان الله الفاسق المسلم. وقايس على الكافر نعم مسلم موحد مؤمن بالله الصلاة صحيحة. نعم احسن الله اليكم يقول السائل الذي اشرك بالله جاهلا هل تبطل اعماله - [01:22:26](#)

هذا السؤال مجمل يعلم يعلم الجاهل يعلم. نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل تصح الصلاة خلف امام مخالف في الفروع؟ ايش هو؟ يقول هل تصح الصلاة خلف امام مخالف في الفروع - [01:22:52](#)

ايه هنا يصح يعني مثلا تصلي انت مع يعني امام لا يرى باكل اللحم وانت جلست انت وهو على مائدة اكلتهم من لحم الابل انت تذهب وتتوظأ وهو يذهب ولا يتوضأ لانه لا يرى الموضوع من لحم الابل - [01:23:12](#)

وهو الامام فيصلبي بكم وصلاتكم صحيحة. نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يحرم على المرأة مشاهدة النساء الكاشفات لشعورهن في التل拂 لا من ناحية يعني حكم النظر لا من ناحية مشاهدة المنكر - [01:23:40](#)

فلا يجوز لها ان تشاهد المنكر فرج عن المنكر والذين لا يشهدون الزور المسلمة ان تألف الى هذه الفاجرات هذه فاجرات وفاسقات او كافرات قرائبك المسلمة ان تستمتع بالتلفرج عليهن - [01:24:14](#)

لان هذا يشعر بعدم المبالاة وعدم الاكتراث وعدم الانكار نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما معنى راكب تعاسيف عند الفقهاء ايش؟ راكبوا تعاسيف لا اعرف اروح عليها ما ادري والله. نعم - [01:24:39](#)

احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم اتخاذ المحراب؟ وما التوجيه لما جاء في بعض الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم نهى عن اتخاذ مذابح مذابح النصارى الله الذي عليه عمل المسلمين اتخاذ المحاريم. وهذا له تأويل عندهم - [01:25:09](#)

الجواب عن عندهم لكن نحتاج الى معرفة هذا التفسير تفسير الحديث لكن المحاريب قد يعني صارت عملا جائيا من عمل المسلمين دون نكير. نعم الله اعلم نعم احسن الله اليكم - [01:25:26](#)

آآ يقول السائل رجح الحافظ ابن حجر في تعريف الصحابي انه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك ولو تخل ذلك ردة في الاصح من تخلته ردة - [01:25:51](#)

تحبط عنه الصحبة في جملة ما تحط عنه من الاعمال لأن تبطل الصعوبة ولا تبطل اعمال من من ارتد ثم تاب فهو على يعود لحاله. نعم من ارتد ثم تاب - [01:26:08](#)

الاعمال مشروطة بالموت منكم عن دينه فيمت منكم عن دينه فيمت اما ما ارتد ثم رجع وتاب الله عليه تبقى له اعماله وحجه انا احتاج الى ان يستأنف حجا جديدا - [01:26:26](#)

نعم اه انت الحمد لله لا الله سلام عليکم ولا من لم يقصد جهة معينة يعني ايش فيه؟ وهنا يقولون تعازيف اي نعم انت راجعت الكلمة؟ ايه الجمل مصدر اخر - [01:26:52](#)

يقول في نفس - [01:28:14](#)